

2025

الورود لإنشاء مجمع خدمات نسائية ترفيهية وإنشاء وتشغيل وصيانة وإستثمار أرض رقم م ٢٦ بحي كراسة الشروط والمواصفات الخاصة لمشروع إزالة

رقم الفرصة () ١٤٤ هـ

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق تقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	١
٦	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٩-٨		مقدمة
١١-١٠		وصف الموقع
١٢	اشتراطات دخول المنافسة والتقديم	٣
١٢	١ / ٣ من يحق له دخول المنافسة	
١٢	٢ / ٣ لغة العطاء	
١٢	٣ / ٣ مكان تقديم العطاءات	
١٣-١٢	٤ / ٣ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف	
١٤-١٣	٥ / ٣ تقديم العطاء	
١٤	٦ / ٣ كتابة الأسعار	
١٤	٧ / ٣ مدة سريان العطاء	
١٤	٨ / ٣ الضمان	
١٥	٩ / ٣ موعد الإفراج عن الضمان البنكي	
١٥	١٠ / ٣ مستندات العطاء	
١٥	١١ / ٣ سرية المعلومات	
١٦	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٧	٤ / ١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
١٧	٤ / ٢ الاستفسار حول بيانات المنافسة	
١٧	٤ / ٣ معاينة العقار	
١٨	ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
١٩	٥ / ١ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات	
١٩	٥ / ٢ تأجيل موعد فتح المظاريف	
١٩	٥ / ٣ سحب العطاء	
١٩	٥ / ٤ تعديل العطاء	
١٩	٥ / ٥ حضور جلسة فتح المظاريف	



الصفحة	المحتويات	م
٢٠	الترسيمة والتعاقد وتسليم الموقع	٦
٢١	١ / ٦ الترسية والتعاقد	
٢١	٢ / ٦ تسليم الموقع	
٢٢	الاشتراطات العامة	٧
٢٣	١ / ٧ توصيل الخدمات للموقع	
٢٣	٢ / ٧ البرنامج الزمني للتنفيذ	
٢٣	٣ / ٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة	
٢٣	٤ / ٧ تنفيذ الأعمال	
٢٤	٥ / ٧ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
٢٤	٦ / ٧ حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ	
٢٥	٧ / ٧ استخدام العقار للغرض المخصص له	
٢٥	٨ / ٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
٢٥	٩ / ٧ موعد سداد الأجرة السنوية	
٢٥	١٠ / ٧ ضريبة القيمة المضافة	
٢٦	١١ / ٧ تقرير المقاول والمكتب الهندسي	
٢٦	١٢ / ٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
٢٦	١٣ / ٧ فسخ العقد	
٢٧-٢٦	١٤ / ٧ متطلبات السلامة والأمن	
٢٧	١٥ / ٧ تسليم الموقع للأمانة بعد انتهاء مدة العقد	
٢٨-٢٧	١٦ / ٧ أحكام عامة	
٢٩	الاشتراطات الخاصة	٨
٣٠	١ / ٨ مدة العقد	
٣٠	٢ / ٨ فترة التجهيز والإنشاء	
٣٠	٣ / ٨ النشاط الاستثماري المسموح به	
٣٢-٣٠	٤ / ٨ التجهيزات	
٣٢	٥ / ٨ حدود مزاولة النشاط	
٣٢	٦ / ٨ الالتزام بالاشتراطات الصحية	
٣٢	٧ / ٨ شروط النظافة	
٣٣	٨ / ٨ اشتراطات التشغيل والصيانة	



الإدارة العامة للاستثمارات

الصفحة 3 من 50

الصفحة	المحتويات	م
٣٤-٣٣	٩ / ٨ العاملون	
٣٤	١٠ / ٨ الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية	
٣٤	١١ / ٨ متطلبات ذوي الإعاقة	
٣٤	١٢ / ٨ الالتزام باشتراطات لوائح البلدية	
٣٥	١٣ / ٨ متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة	
٣٥	١٤ / ٨ تأمين غرفة إسعافات أولية	
٣٥	١٥ / ٨ اللوحات الاعلانية	
٣٥	١٦ / ٨ الجزاءات والغرامات	
٣٦	٩ الاشتراطات الفنية	٩
٣٧	١ / ٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	
٣٧	٢ / ٩ الاشتراطات التنظيمية	
٣٨-٣٧	٣ / ٩ اشتراطات التصميم الابتدائي	
٣٩-٣٨	٤ / ٩ الاشتراطات المعمارية	
٤٠-٣٩	٥ / ٩ الاشتراطات الإنسانية	
٤١-٤٠	٦ / ٩ الاشتراطات الكهربائية	
٤٢	٧ / ٩ المورد المائي	
٤٢	٨ / ٩ دورات المياه	
٤٢	٩ / ٩ الاشتراطات الميكانيكية	
٤٣	١٠ / ٩ اشتراطات الأعمال الصحية	
٤٤	١١ / ٩ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق	
٤٥	١٢ / ٩ التهوية	
٤٥	١٣ / ٩ مواصفات المواد وجودة التنفيذ	
٤٥	١٤ / ٩ المسؤولية عن حوادث العمل	
٤٦	١٠ المرفقات	
٤٧	١ / ١٠ نموذج العطاء	
٤٨	٢ / ١٠ الرسم الكروكي للموقع	
٤٩	٣ / ١٠ نموذج تسليم العقار	
٥٠	٤ / ١٠ إقرار المستثمر	



أ- قائمة تدقيق مقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المطلوبات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق " فرص " باستثناء الحالات التي يقتضي تقديمها خطاب الضمان البنكي في قرار رقم الملاك مع أرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

على المستثمر تقديم كل المستندات التي قدمها في كراسة الشروط والمطلوبات وأذن بها محتواه وذلك بوضوح على مدار (٧) أيام كل مستند إن كان مرفقاً ومحفوظاً إذا كان ذلك مطلوباً:-

مسلسل	المستند	هل مختوم؟	هل مرفق؟
١	نموذج العطاء		
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)، مع إثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع		
٣	صورة سارية المفعول من السجل التجاري		
٤	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي		
٥	صور رخصة مزاولة النشاط		
٦	خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي ساري المفعول لمدة لا تقل عن ٩٠ يوم من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وأن يكون بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي		
٧	صورة من شهادة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول		
٨	صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول		
٩	صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية		
١٠	صورة من شهادة الالتزام بالسعودية		
١١	نسخة من الإعلان		
١٢	إثبات العنوان الوطني للمستثمر		
١٣	كراسة الشروط والمواصفات ولملحقاتها موقعة ومعتمدة من المستثمر		
١٤	صورة من الهوية الوطنية (في حالة الأفراد)		

ملحوظة: يستبعد أي عطاء لا يرقى به أصل خطاب الضمان أو أن تكون قيمة الضمان من (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، وأن يكون خطاب الضمان بغير اسم المستثمر، أو يكون ساري المفعول لمدة أقل من ثلاثة شهور يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

ب - تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع
هو مشروع اثري إقامته وتدشينه وإدارته من قبل مستثمر حسب الشاطئ المحدد بالموقع المحدد المطلوب إقامته وإدارته وتشغيله.
هو أرض تحديد الأمانة موقعها، والتي يقوم عليها النشاط المحدد لها.
وزارة البلديات والإسكان
أمانة منطقة تبوك.
الإدارية العامة للاستثمارات بأمانة منطقة تبوك.
الجهات ذات العلاقة
جمعي الجمادات التي لها علاقة بمشروع من الناحية التنظيمية والفنية والرقابية وما في حكمها.
المستثمر
يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المنافسة.
المنافسة
هي طريقة لإثارة التناقض بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة عند تأجير العقارات والأذن شطة وفق أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية والتعليمات التنفيذية لها وجمعية التعليمات والقرارات والأوامر ذات الصلة.
الالكترونية
تقديم المستثمرين طاعتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص".
الكراسة
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها



ج - الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر موعد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدد الأمانة	إعلان نتيجة المنافسة
	تحدد الأمانة	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعاراً نهائياً، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد من ترسو عليه المنافسة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بمحض حضور تسليم موقع من الأمانة للمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى



الصفحة 7 من 50



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

١ - مقدمة



الادارة العامة للاستثمارات

الصفحة 8 من 50

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بازالة وإنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار أرض رقم م ٢٦ بمخطط حي الورود لإقامة مجمع خدمات تجارية شرقية

١- مقدمة

ترغب أمانة منطقة تبوك في طرح منافسة عامة لى المُستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية بين المُستثمرين بـ غرض إذا لَهَا وَادْ شاء وَتُشْغِلُ وَصِيَانَةً وَسَتِّيْمَارْأَرْضَ رقم ٢٦ بـ بِحِيِّ الْوَرَودِ لِإِذْ شاء مَجْمَعِ خَدْمَاتِ ذَسَائِيَّةٍ تَرْفِيْهِيَّةٍ، وَ فَقَدَ التَّفَاصِيلُ الْمُبَيِّنَةُ فِي كَراَسِ الْشُّرُوطِ الْمُوَافِقةُ، وَ لِتِي توَضَحُ الْمُعْلَوَاتُ الْمُتَابِعَةُ لِتِي يَجِبُ عَلَى المُسْتَثْمِرِينِ الْمُتَقدِّمِينَ الإِلَاحَةُ بِهَا وَمَرْاعَاتُهَا عَنْ نَدَقِ قَدِيمٍ عَطَاءَتِهِمْ لِهَذِهِ الْمُنَافِسَةِ.

تم تصميم هذه الفرصة بما يضمن مصلحة المجتمع المستثمر، وذلك بتحقيق عدد من الأهداف، من أبرزها:

١. رفع جودة حياة السكان بتقديم أفضل الخدمات البلدية لهم.
 ٢. دعم تنمية القطاع الخاص من خلال تنويع الفرص الاستثمارية
 ٣. إتاحة الفرصة للمستثمرين في براز صورته بالمجتمع كع ضوف حالي من خلال شراكته مع الأمة نة بصفتها جهة تهتم في خدمة المواطنين والمقيمين.

ستكون جم يع أعد مال الم مستثمر تحت إشراف أما نة منطقية تبوك بالشكل الم بيّن في ذ طاق الع مل والملف صل في هذه الكرا سة وته يب الأما نة بما ستثمين إ القراءة المتأن ية والدقيقية للكرا سات لللة عرف ع لمى الا شترات والموا صفات الفذ ية، والجواب القانوذ ية للعقد، والتزا مات الم مستثمر، بما يمك نه من تقديم ع طاء مدروس يتيح له إل فوز ب بهذه الفرصة الا ستنمارية والا ستفاده منها بشكل سليم وفي ذات الوقت يحقق أهداف الأما نة من الم مشروع. والتنسيق حول الو قوف ع لمى جم يع موا قع العقد وأن ي تكون ع لمى درا ية تامة بما تحتويه وتقديمه أي استفسارات حول ذلك.

وتمر حب الأمانة بالردد على أية استئجار سارات أو استئيج ضاحات من المستثمرين لراغبين في ذلك حول المنافسة، ومهما كان للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستئيج ضاحات يأخذ الطرق التالية:

١. التوجّه إلى الإدارة العامة للإسثمار بالأمانة وتقديم الاستفسار المطلوب.
 ٢. أو على الفاكس: ٠١٤٤٣١٧٧١٥
 ٣. هاتف: ٤٢٣٧٤٣٦ / ٠١٤، تحويلة: ٣٠٠٥
 ٤. البريد الإلكتروني: [invst @tabukm.gov.sa](mailto:invst@tabukm.gov.sa)
 ٥. أو من خلال تطبيق الأجهزة الذكية "فرص".





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٢ - وصف الموقع



الادارة العامة للاستثمارات

الصفحة 10 من 50

٢. وصف الموقع

ازالة وإنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار أرض بحى الورود لإنشاء مجمع خدمات نسائية ترفيهية		نوع النشاط
مقهى ومطعم صحي - صالة العاب - مركز تجميل - سبا ومركز استرخاء - ركن للقراءة - منطقة ألعاب أطفال		مكونات النشاط المقترحة
البلدية: أمانة منطقة تبوك	المدينة: تبوك	
الشارع:	الحي: الورود	موقع العقار
رقم القطعة: م ٢٦	رقم المخطط: ت/٤٠٠	
بالكرولي المرفق		حدود الموقع
(٢م ١٠٠٠)		مساحة الأرض
خرسانة + معدني		نوع البناء

- بيانات أخرى:-

- على مقدم العطاء التعرف على كامل الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانية توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه.
- على مقدم العطاء أن يعيّن الموقع معاييره تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حالته وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي وأن يقوم بدراسة وافية و شاملة وتصور كامل عن الموقع والعناصر بما يتواافق مع الاشتراطات البلدية وكافة الأنشطة بالمشروع.
- لا يؤثر وجود إشغالات على الموقع من عدمه في تنفيذ الأعمال بل يجب على المستثمر معالجة تلك الإشغالات قبل البدء بتنفيذ المشروع وعلى حسابه الخاص والبلدية غير ملزمة بذلك.
- المساحة المذكورة أعلاه تقريبية وتتحضر للعجز أو الزيادة وفقا لاستلام الموقع على الطبيعة.
- على المستثمر أن يراعي الهوية العمرانية المعتمدة لمدينة تبوك وفق تصاميم المشروع.
- يلتزم المستثمر بتمهيد وتطوير الموقع والشوارع الداخلية ومسارات المشاه والمنطقة المحيطة ومعالجة الحفرات والمياه على نفقة الخاصة دون مطالبة الأمانة بأي مبالغ مالية مقابل ذلك وتبقى الشوارع لما خصصت له.
- يلتزم المستثمر قبل إنشاء وتشغيل المشروع الحصول على التراخيص الالزام من الجهات ذات العلاقة.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٣-اشتراطات دخول المنافسة والتقديم



٣- اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

٣ / ١ من يحق له دخول المنافسة:

١١/٣ يحق لـ شركات المؤسـ سات ذات اـ لخبرة بالـا ستثماروا لـرخص لهم فيـ مجال إـذ شاءـ وـهـ شغـيلـ وـ صـيـانـةـ وـ سـتـثـمـارـ الـأـذـ شـطـةـ الـتـجـارـ يـةـ وـ الـأـذـ شـطـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـأـشـرـوعـ مـحـلـ الـمـنـافـسـةـ، وـفـقاـءـ حـاـيـيرـ الـتـقـدـمـ فيـ هـذـهـ الـمـنـافـسـةـ، ماـ عـدـاـ المـنـوـعـينـ منـ الـتـعـاـملـ نـظـاـمـاـ أوـ بـحـكـمـ قـضـائـيـ حـتـىـ تـنـتـهيـ مـدـدـةـ الـمـنـعـ منـ الـتـعـاـملـ، وـ يـحقـ لـلـأـمـاـنـةـ اـ سـتـبعـادـ الـمـتـقـدـمـيـنـ الـذـيـنـ عـلـيـهـمـ مـسـتـحـقـاتـ مـتأـخـرـةـ لـلـأـمـاـنـةـ، اوـ كـانـواـ مـنـ يـتـأـخـرـونـ يـفـيـ سـدـادـ الـأـ جـرـةـ عنـ مـوـاعـيـدـهاـ بـعـدـ رـفـعـهاـ مـاـ عـالـيـ وـزـيـرـ الـشـئـونـ الـبـلـدـيـةـ وـ القـوبـةـ وـ الـاسـكـانـ وـ الـمـاـفـقـةـ عـلـىـ اـسـتـعـادـهـ.

٢ / ٣ سري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٣ / ٢ لغة العطاء:

٢ / ٢ / ٣
في حال التقدم به مستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتبترجمة معتمدة، ويعتبر النص العربي هو الممول على أنه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣ / ٣ مکان تقديم العطاءات:

تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية و يتم إرفاق كل ما تستند المطلوب في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فريص"

٤ / ٣ - موعد تقديم العطاءات وفتح المزارات:

الموعد لـ تقديم العطاءات وفتح المزادات في الـ 11 حزيران، حيث نشرت الصحف والمواقع
الأمانة أو طبقة الأجهزة الذكية "فرض"، ولن يقبل أي عطاء بعد هذا الموعد.

٣ / تقديم العطاء:

١ / ٣ - تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية و يتم إرفاق كل المطلوب في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرصن " ويقدم أصل خطاب الضمان البنكي فيه تقديم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعناوينه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع في المودع والمدفوع والمحدث المعلن عنه لفتح المظاريف مع أدلة، صورة من الضمان البنكي، في الموقع الإلكتروني، المشار إليه.

٢ / ٣ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الالكترونية لأسباب فنية يقدم العطاء في يوم موعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراهة مع ضرورة قيام المستثمر تقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٤٠ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقيا.



٣ / ٥ / ٣ على المستثمر استثماراً ستيضاع نموذج العطاء المرفق بالدالة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٤ / ٥ / ٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومعرفتها والتوضيح على ما من المستثمر نفسه، أو إذا شخصه مفوض من قبل له، وكذلك ختمها بخطمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاقه التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصحوباً بالإدارة الشرعية.

٦ / ٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

١ / ٦ / ٣ أن يقدم السعر بالعطلاء وفقاً لما تتطلب بات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليه، أو القيد بـ شطب أي بنده من بنود المنافسة أو مواصفاتها، ويبعد العرض المخالف لذلك.

٢ / ٦ / ٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حروف) بالريال السعودي.
٣ / ٦ / ٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو التحديد، أو الطمس، وأي تصريف صحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوضيع عليه وختمه.

٧ / ٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، ولأنماه لحق في طلب مدة سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٨ / ٣ الضمان:

١ / ٨ / ٣ يجب أن يقدم مع العطاء ضماناً يكفي لا يقل قيمته عن ٢٥٪، من قيمة العطاء السنوي ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتبر لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجباً لدفعه عند أول طلب من الأمانة دون الحاجة إلى إشعار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن (٩٠) تسعين يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وقابلًا للتتمديد عند الحاجة.

٢ / ٨ / ٣ يبعد كل عطاء قيمة لا يرقى بها خطاب الضمان البكري، أو تكون الضمان به أقل من قيمة ٢٥٪ من قيمة العطاء أو يكون خطاب الضمان قدماً بغير اسم المستثمر، أو أن يكون الضمان سارياً لمدة أقل من (٩٠) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وليس للمستثمر لحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٩ / ٣ موعد الإفراج عن الضمان البنكي:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فوراً بحسب الترتيبية على عرض المناقص، كما يرد لصاحب العطاء المقبول فور تسديد أجرة السنة الأولى وتوفيق العقد.



٣ / ١٠ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالتالي وفقاً للترتيب الوارد ذكره:

- ١ / ١٠ نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحظوظاً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.
- ٢ / ١٠ توكيلاً موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوفيق على العطاء ومرفقاً به شخص غير المستثمر، وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن الممثل عن الشركة أو وكيل لها الذي وقع على العطاء ومرفقاً به يثبت صلاحية التوفيق نيابة عن الشركة.
- ٣ / ١٠ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
- ٤ / ١٠ صورة رخصة مزاولة النشاط.
- ٥ / ١٠ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
- ٦ / ١٠ أصل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٨/٣).
- ٧ / ١٠ صورة من شهادة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول.
- ٨ / ١٠ صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول.
- ٩ / ١٠ صورة من الشهادة الـ ١٣ صادرة من التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة/المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وأنها كانت بحسب التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت بأنها لا تخضع لأحكام هذا النظام.
- ١٠ / ١٠ صورة من شهادة الالتزام بالسعودية.
- ١١ / ١٠ نسخة من الإعلان.
- ١٢ / ١٠ إثبات العنوان الوطني للمستثمر
- ١٣ / ١٠ كراسة الشروط ومواصفات المناقصة وملحقاتها المحتوية على الأمانة الرسمية، موقعة على كل من المستثمر ومحظوظ به، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.
- ١٤ / ١٠ صورة من الهوية الوطنية إذا كان المتقدم فرداً.

٣ / ١١ سرية المعلومات:

جميع المعلومات وأسندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتم معبراً ملخصة، ولا يمكن لأي طرف أو جهة إلا طلاء عليها سوى في يوم موعد فتح المطالبات وذلك قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة/البلدية.



الإدارة العامة للاستثمارات

الصفحة 15 من 50



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٤ - واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء



الإدارية العامة للاستثمارات

الصفحة 16 من 50

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

٤ / ١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة في استبعاد العطاء.

٤ / ٢ الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المنافسة، يجب على المستثمر الاستفسار من الإدارة إلا ستثمارات بالأمانة للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطاء، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من تاريخ النهاية المحددة لتقديم العطاءات وستقام الأمانة بالرد على الاستفسارات كتابةً لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل فتح المظاريف، ولن يحول على أية استفسارات أو إجابات شفوية، كما يمكن للمستثمر تقديم الاستفسارات عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص".

٤ / ٣ معاينة العقار:

على المستثمر وقف بلدة قديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهاز، وفقاً للحدود المعتادة، وأن يتعرف على ما في الأوضاع اليسائدة به. ويجب تبرير المستثمر قداستوفى هذا الشرط به مجرد تقدمه بعطايه، بحيث لا يتحقق له لاحقاً الادعاء أو الاتهام بجاهالية جهازه بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٥- ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بازالة وإنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار أرض رقم م ٢٦ بمخطط حي الورود لإقامة مجمع خدمات تجارية شرقية

٥. ما يحق للأمانة للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١ / ٥ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للأمانة إلغاء المنافسة قبل موعد فتح المظاريف بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لضمن أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل موعد فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات ولزمها لجميع المتنافسين، ولا يحق لهم الاعتراض على ذلك.

٢ / ٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل خطياً، أو عن طريق البريد الإلكتروني المعتمد، وكذلك في الحالات الطارئة التي تستدعي التأجيل.

٣ / ٥ سحب العطاء:

لا يحق لمقدم العطاء سحب عطائه بعد تقديميه قبل المحدد لفتح المظاريف.

٤ / ٥ تعديل العطاء:

لا يجوز لقديم العطاء إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥ / ٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لذلك، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بالإدارة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق إلا عtrapas من لم يحضر الجلسة علـى الإجراءات التي تقوم بها اللجنة وفقاً للنظام.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بازالة وإنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار أرض رقم م ٢٦ بمخطط حي الورود لإقامة مجمع خدمات تجارية شرقية

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦/١ الترسية والتعاقد:

١/١/٦ بـعد أن تـستكمل لجـنة فـتح الـظـارـيف إـجرـاءـات هـاـتـقـدـم الـعـروـض إـلـى لـجـنة الـأـسـتـثـمـارـاتـ لـدرـاـستـهاـ، وـتـقـدـيمـ الـتـوـصـيـةـ لـصـاحـبـ الصـلاـحـيـةـ بـالـتـرـسـيـةـ أوـالـإـلـغـاءـ.

٢/١/٦ يـتمـ إـخـطـارـ منـرـسـتـ عـلـيـهـ الـمـنـافـسـةـ مـرـاجـعـةـ الـأـمـانـةـ خـلـالـ خـمـسـةـ عـشـرـيـوـنـاـ مـاـ منـ تـارـيخـ الـإـخـطـارـ لـأـسـتـكـمـالـ إـلـاـ جـرـاءـاتـ، وـإـذـاـ لمـ يـرـاجـعـ خـلـالـ هـذـهـ مـدـدـةـ، يـرـسلـ لـهـ إـخـطـارـ ذـهـابـيـ، وـيـعـطـيـ مـهـ مـلـةـ خـمـسـةـ عـشـرـيـوـنـاـ مـاـ خـرـىـ، وـفـىـ حـالـةـ تـخـلـفـهـ عـنـ مـرـاجـعـةـ الـأـمـانـةـ بـعـدـ اـلـمـدـدـةـ إـلـاـ ضـافـيـةـ يـتـمـ إـلـغـاءـ حـقـهـ فـيـ التـأـجـيرـ وـمـصـادـرـ الـضـمـانـ.

٣/١/٦ يـجـوزـ لـلـأـمـانـةـ بـعـدـ أـخـذـ مـوـافـقـةـ صـاحـبـ الـصـلاـحـيـةـ تـرـسـيـةـ الـمـنـافـسـةـ عـلـىـ صـاحـبـ الـعـطـاءـ الـثـانـيـ بـنـفـسـ قـيـمـةـ الـعـطـاءـ الـأـوـلـ، اـلـذـيـ رـسـتـ عـلـيـهـ الـمـنـافـسـةـ إـنـ لـمـ يـسـتـكـمـلـ إـلـاـ جـرـاءـاتـ خـلـالـ اـلـمـدـدـةـ الـمـحدـدةـ.

٤/١/٦ يـجـوزـ لـلـأـمـانـةـ الـتـفـاوـضـ مـعـ صـاحـبـ الـعـروـضـ الـأـعـمـلـىـ إـذـاـ تـسـاـوـيـ عـرـضـانـ أوـأـكـثـرـ كـنـاـءـ مـلـىـ الـعـروـضـ، وـإـذـاـ قـرـنـ أـعـمـلـىـ الـعـروـضـ بـتـحـفـظـ أوـتـحـفـظـ، وـإـذـاـ كـانـتـ الـعـروـضـ غـيـرـ مـنـ سـبـبـ مـالـيـاـ.

٥/١/٦ يـفـيـ حـالـ طـرـأـ بـعـدـ التـرـسـيـةـ وـجـودـ أيـ عـوـاـئـقـ تـحـولـ دونـ تـنـفـيـذـ مـشـروـعـ سـيـتـمـ إـلـغـاءـ الـمـنـافـسـةـ أوـ العـقـدـ وـفـقـاـلـإـ جـرـاءـاتـ النـظـامـيـةـ وـسـتـرـدـ الـأـمـانـةـ لـلـمـسـتـثـمـرـ قـيـمـةـ ماـ سـدـدـهـ مـنـ أـجـرـةـ عـنـدـ توـقـيـعـ العـقـدـ دـونـ أـيـ تعـويـضـ آخـرـ مـنـ أـيـ نوعـ.

٦/١/٦ كـمـاـ يـجـوزـ لـلـجـنةـ الـأـسـتـثـمـارـ حـسـبـ الـصـلاـحـيـاتـ الـمـخـوـلـةـ لـهـاـ بـمـوـ جـبـ لـأـذـ حـةـ الـتـصـرفـ بـالـعـقـدـ قـارـاتـ الـبـلـدـيـةـ إـلـاـ صـادـرـةـ بـمـوـ جـبـ الـأـمـرـالـ سـامـيـ الـكـرـيمـ رقمـ (٤٠١٥٢ـ)ـ بـتـارـيخـ ١٤٤١ـ/٠٦ـ/٢٩ـ هـ التـوـصـيـةـ بـالـغـاءـ الـمـنـافـسـةـ الـعـامـةـ فـيـ أـيـ مـنـ الـحـالـاتـ الـأـتـيـ بـيـانـهـاـ:ـ

- الأـولـيـ: إـذـاـ اـقـتـضـتـ الـمـصـلـحةـ الـعـامـةـ وـقـتـ الـتـصـرفـ فـيـ الـعـقـارـ.
- الـثـانـيـةـ: إـذـاـ تـبـيـنـ لـلـجـنةـ أـنـ جـمـيعـ الـعـروـضـ الـمـقـدـمـةـ غـيـرـ مـنـاسـبـةـ.
- الـثـالـثـةـ: إـذـاـ لـمـ يـتوـصـلـ إـلـىـ نـتـيـجـةـ عـنـ طـرـيقـ الـمـفـاـوـضـةـ مـعـ الـمـنـافـسـينـ.

٦/٢ تسليم الموقع:

١/٢/٦ يـتـمـ تـسـلـيـمـ الـمـوـقـعـ لـلـمـسـتـثـمـرـ بـمـوـ جـبـ مـحـضـرـةـ سـلـيـمـ موـقـعـ مـنـ الـطـرـفـيـنـ، وـذـلـكـ بـعـدـ توـقـيـعـ الـعـقـدـ مـبـاـشـرـةـ، وـبـ شـرـطـ إـلـاـ تـزـيدـ الـمـدـدـةـ مـنـ تـارـيخـ توـقـيـعـ الـعـقـدـ وـتـارـيخـ إـلـاـ سـتـلامـ عنـ شـهـرـواـ حدـ ماـ لـمـ يـكـنـ هـنـاكـ عـائـقـ لـدىـ الـأـمـانـةـ يـحـولـ دونـ ذـلـكـ.

٢/٢/٦ يـفـيـ حـالـ تـأـخـرـ إـلـاـ سـتـثـمـرـ عنـ التـوـقـيـعـ عـلـىـ مـحـضـرـةـ سـلـمـ الـمـوـقـعـ تـقـومـ الـأـمـانـةـ بـإـلـاـ شـعـارـ خـطـيـ لـلـمـسـتـثـمـرـ عـلـىـ عـنـواـنـهـ الـمـسـجـلـ فـيـ نـمـوذـجـ الـعـطـاءـ الـمـقـدـمـ، وـتـحـسـبـ بـداـيـةـ مـدـدـةـ الـعـقـدـ مـنـ تـارـيخـ إـلـاشـعـارـ مـالـمـ تـوـجـدـ عـوـائـقـ تـمـنـعـ تـسـلـيـمـ الـمـوـقـعـ مـنـ قـبـلـ الـأـمـانـةـ.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٧- الاشتراطات العامة



كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بازالة وإنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار أرض رقم م ٢٦ بمخطط حي الورود لإقامة مجمع خدمات تجارية شرقية

٧. الاشتراطات العامة

١ / ٧ توصيل الخدمات للموقع:

ي تولى الما ستثمرتو صيل ا لخدمات للمو قع (كهر باء.م ياه. صرف صحي. هاتف.....وغير ها) للمو قع ع لى م سئوليته الخا صة، ويتح مل كا فة الـ كاليف والـ سوم المرتب طة بذلك، كـ ما يتح مل كـ كاليف ا ستهلاك الكـ هـ بـ ظـ قـ ا تـ حدـ دـهـ الـ شـ رـ كـ ةـ المـ خـ تـ صـ ةـ، وـ لـىـ المـاـ سـ تـ ثـ مـ رـ ئـ اـ يـ نـ سـ قـ يـ ذـ لـ كـ معـ الإـ دـ اـ رـةـ المـ عـ نـ يـةـ بـ الـ أـ مـ اـ نـ ةـ وـ مـ عـ شـ رـ كـ ةـ الـ كـ هـ بـ ظـ ولاـ يـ تـ رـ بـ عـ لـىـ الـ أـ مـ اـ نـ ةـ اـ يـ التـ زـ مـ اـ تـ جـاهـ اـ سـ تـ ثـ مـ رـ ئـ اـ يـ حـ اـ لـ ةـ

٢ / ٧ البر ناجي الزمني للتنفس

يل تلزم إلا ستثمر أن يقدم للأمانة برقنا مجاناً زمنياً للتنفس يين، متضمناً المرا حل المختلقة للإذ شاء والتت شغيل الخاصة بالموقع محل المنافسة وفقاً للمخططات والمواصفات المعتدة مدة من الأمانة ولمدة امتحنة موافقة الإدارة العامة للاستثمارات، مع مراعات الهوية العصرانية المعتدة لمدينتي بوك وفقاً صاميم المشروع.

٣ / ٧ الحصوا على الموافقات والتى اخىصر من الأمانة والجهات ذات العلاقة:

١ /٣ يجب الحصول على موافقة الأمانة لمجلس الأمة شاربة المكلفة من قبل المستثمر بالإشراف على المشروع للتأكد من تفاصيل المشروع وفق المعايير والشروط المتفق عليها.

٢/٣ يلزم الاستمرار في إنشاء مشروع قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات الأخرى، ذات العلاقة.

٧ / ٣ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال البناء بإشعار الأمانة ليقوم مهندس الأمانة بالمعاينة وعمل محضر يبين أن التوفيق تم طبقاً للمواصفات والشروط والمادة بـكافة الشروط والمأشرفات.

٧ / ٣ / ٤ بحسب الحصول على موافقة الجهة المشفية على النشاط قبل تشغيله.

٧ / ٤ تنفيذ الأعمال

بيان المستخدم بما يلي:

٧ / ٤ / ١ أن يسند مهمة إنشاء وتشغيل وتنفيذ المشروع إلى إحدى شركات أو مؤسسات المقاولات المتخصصة والتي تديها خدمات ساقية وأعمالاً، فينفذ مثل هذه المشـعـارات وـتـابـكـ الأـنـشـطـةـ.

٢ / ٤ / أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها مع ضرورة إلزام المقاول بشهادة تأمين ضد العيوب الخفية التي قد تظهر في المبني والأشغال استخدمها سواء الهيكلية منها أو غيرها وذلك وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٥٠٩) بتاريخ ١٤٣٩/٠٩/٢١ هـ، وتقديمه صورة طيبة الأصل من الشهادة للأمانة.



٥ / ٧ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ لكامل الموقع إلى مكتب هندي استشاري مرخص له بمزاولة المهنة ومسجل لدى الهيئة السعودية للمهندسين وأن يكون من واجباته:

- ١ / ٥ الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- ٢ / ٥ مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة بأي خطأ يكون موجوداً بها والمتردحات الخاصة بمعالجة الملاحظات.
- ٣ / ٥ المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- ٤ / ٥ توجيه المقاول واعطاوه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعده على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- ٥ / ٥ التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وت تقديم التوصيات بشأنها.
- ٦ / ٥ دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات الازمة لحلها.
- ٧ / ٥ إجراء التعديلات والتغييرات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تسبب في زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة الأمانة عليها مسبقاً، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة على الزيادة، وخصوصاً على المقاول.

٦ / ٧ حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ:

للأمانة الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بحسب ما يحدده العقد من الالتزام المستثمر بالتنفيذ بناءً على شروط ومتطلبات لواردة بكراسة الشروط والمخططات المعتمدة المعتمدة من الأمانة والأشخاص من الجهات ذات العلاقة.

يلزم المستثمر بتبليغ متطلبات الأمانة في ما يتعلق بأوامر الاتصال غير والإصلاح ما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

لا يجوز للمستثمر إجراء أي إضافات أو تعديلات جديدة في الشروط والمواصفات إلا بعد موافقة الأمانة، وفي حالة المخالفة يتبع عقوبة إلغاء العقد، وذلك في الحالات الآتية:

يلزم المستثمر بعد انتهاء مدة العقد بدفع ملحوظة إيجار إنشاء بـ ٢٠٪ من قيمة العقد بالإضافة إلى تكاليف إنشاء بـ ١٠٪ من قيمة العقد، وذلك في الحالات الآتية:

يكون للأمانة الحق الكامل في المراقبة على الموقع في أي وقت خلال مدة العقد، وذلك بهدف متابعة الأذشطة التي يمارسها المستثمر للتأكد من مدى التزامه ببنود العقد واللتزام بالأنظمة والتعليمات واللوائح، كما يلزمه إثبات بالسماح للشخص المفوض من الأمانة أو الجهات الحكومية الأخرى بالدخول والتفتيش على المنشآت، بما يحق للأمانة إلزام المستثمر بملء تأمين على المشروع بما فيه من مخاطر ثابتة ومحتركة تكون لازمة لأداء المشروع لمدورة نوط به لدى إحدى شركات التأمين الوطنية المعتمدة من قبل وزارة المالية.



٧ / ٧ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له في إعلان المنافسة وأي مخالفة لذلك يتطلب عليه ما إلى غاية العقد، وسحب الموقع من المستثمر، وفي حال رغبة المستثمرة غير النشاط بسبب تغيير أو ضاع السوق، وتوافق الأصلحة العامة ومصلحة التخطيط في إعادة قديرقيمة الاستثمار من قبل لجنة الاستثمار، وفي حال قبول المستثمرة لقيمة الاستثمار الجدية يتم أخذ موافقة الوزير قبل اتخاذ القرار بالسماح بغير النشاط، شريطة أن تكون متوفقة مع ضوابط غير النشاط الصادر بالعميم الوزاري رقم (٤٣٠١٠١٢٢٤) وتاريخ ٢٢/٠٢/١٤٤٣هـ.

٨ / ٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد لغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقاديرها للموقف على أن تتنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي، ويسمح للمستثمر في حالة رغبته بالتأجير على الغير أن يقوم بإبرام عقود إيجار مع كل مستأجر من الباطن على حدة وفقاً للاشتراطات المحددة بكراسة الشروط والمواصفات وعلىه تزويد الأمانة بنسخة من تلك العقود قبل إبرامها لاعتراضها على أن يظل المستثمر هو المسئول أمام الطرف الأول عن مخالفته نصوص العقد.

٩ / ٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تبدأ أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم اتزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان الذي يقدمه المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجاريه، وبحدائق صغرية شرطة أيام من بداية السنة الإيجارية، وفي حالة عدم السداد يتم اتخاذ الإجراءات النظامية بحق المستثمر كونه أقاموا عدّة مرات ومنظماته يجب اتباعها كما جاءت ووفق ما جاءت المادة السادسة والأربعون "الفصل الرابع" من اللائحة التنفيذية لتنظيم إيرادات الدولة المعدة بالقرار الوزاري رقم (٩٠١) وتاريخ ٢٤/٠٢/١٤٣٩هـ، والمادة الثالثة عشر وما بعدها بنظام إيرادات الدولة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٦٨) وتاريخ ١٨/١١/١٤٣١هـ.

١٠ / ٧ ضريبة القيمة المضافة:

يلزم المستثمر سداد قيمة القيمة المضافة و يتم تحديد نسبة الضربيه حسب الأنظمه والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وتقرب الجماعات المختلفة في المملكة العربية السعودية، على أن يكون سدادها في وقت سداد إيجار السنوي، وفي حال التأخير في سدادها يتم اتخاذ نفس الإجراءات التأخير في سداد إيجار السنوي حسب بنود العقد على ماً بأن الأجرة السنوية المقدمة بعد طاء الاستثمار لا تشمل ضريبة القيمة المضافة.

١١ / ٧ تقرير المقاول والمكتب الهندسي:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والمكتب الاستشاري المشرف على التنفيذ تقريراً إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضح فيه مسئوليتهما عن تنفيذ الأعمال ومطابقتها للمواصفات.



١٢ / ٧ الغاء العقد للمصلحة العامة:

يطلب من الأمانة لدواعي التخطيط أو لله صلحة العامة وفي هذه الحالة يعوض المستثمر حسب الأنظمة المالية المتبعية إذا كان يستحق التعويض وفي حالة طرأ بعد الترسية أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع فإن على الأمانة إعادة ما دفعه المستثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المنافسة وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر إذا كان يستحق التعويض بعد احتساب مدة سنوات انقضاء العقد، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية ويجب التقىيد بما جاء بالتعيم الوزاري رقم (٢٨٦٥١) في ٠٦/١٤٣٥هـ والخاص بوجود عوائق تحول دون تنفيذ العمل وعلى المستثمر أن يقبل ذلك وب مجرد دخوله المنافسة أنه اطلع على التعيم وتعديلاته وما يتتبّع عليه من اجراءات وقبل بذلك.

٧ / ١٣ فسخ العقد:

يحق للأمانة سخ العقد مع بقاء حق الأمانة في الرجوع على ما استثمر فيما لحقها من ضرر بسب ذلك في أي من الحالات الآتية:-

- أ- إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ بدون عذر مقبول خلال الفترة الزمنية المطعنة له للتجهيز والتطوير.
 - ب- إذا استخدم الموقع لنشاط (أذ شطة) تخالف الأذ شطة المتفق عليها في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة، وذلك بعد انذاره لتصحيح الوضع، ومضي خمسة عشرة يوماً من تاريخ اخطاره بالإإنذار.
 - ت- إذا أخل المقاول بالآتي من مواد هذا العقد أو أدا شروط وألموا صفات الواردة بكل رسالة صادرة من الجهات ذات العلاقة والمتعلقة بأنشطة المنافسة، ولم يتجاوب مع الأمانة لتصحيح الوضع خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإنذار.
 - ث- إذا تأخر المستثمر عن سداد الأجرا المستحقة خلال خمسة عشر يوماً من بداية الاستحقاق.
 - ج- إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة للحصول على العقد.
 - ح- إذا أفلس أو طلب إشهار إفلاسه أو ثبتت إعساره.
 - خ- إذا كان مؤسسة أو شركة طلب حلها أو تصفيتها.

١٤ / ٧ مطالبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلى:

- ٧ / ١٤ / ١ اتخاذ كافة الإجراءات الاحتياطية الالزمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث قد تسبب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
 - ٧ / ١٤ / ٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
 - ٧ / ١٤ / ٣ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابة العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بـ المارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات الـ سلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى وليس على الأمانة أدنى مسئولية عن ذلك.

٧ / ١٤ / ٤ وضع لافتات إرشادية توضح طرق مكافحة الحرائق.

٧ / ١٤ / ٥ وضع لافتات إرشادية توضح كيفية إخلاء المكان عند الطوارئ.

٧ / ٦ / ١٤٠٥ / ٢٠١٢ و تاريخ رقم (٦٢م) سوم الملكي بالمر صادر العامة المراقب حماية نظام ورد بما الالتزام .

٧ / ١٤ / توفير طفایات الحریق بالعدد والحجم المناسبین حسب تعلیمات الدفاع المدني، على أن تثبت عليها بطاقة تو صبح تاريخ الـ صلاحية ومواعید إجراءات الاختبارات الدورية عليها، وذلك بجميع مرافق المباني وتحمیلها.

٧ / ٨ / يلتزم المُستثمر بعدم الإضرار بالطرق والمراافق والبيئة المحيطة بالموقع (ممارات المُلّا شاه وغيرها) أو المجاورين، وإرجاع الشيء إلى أصله حال حدوث أي تلفيات وسند جوانب الحفر وتأمينها، مع ضرورة الإشراف الهندسي على كافة الأعمال.

٧ / ١٥ تسليم الموقع والمنشآت المقاومة عليه للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:

١ / ٧ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تحهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك.

٢ / ٧
بعد انتهاء مدة العقد ستؤول ملكية الموقع وجميع المنشآت الثابتة التي أقامها المستثمر على الموقع إلى الأمانة دون تعويض وأية إضافات أو تحسينات سيقوم المستثمر بإضافاتها بعد اعتماد الأمانة ستؤول ملكيتها للأمانة، وعلى المستثمر أن يسلم كافة المنشآت للأمانة في نهاية العقد بحالة جيدة صالحة لغرض المنشأة من أجله ويتم الاستلام بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار بالموقع ويوقع ويوقع من الطرفين.

٧ / ١٦ أحكام عامة:

١ / ١٦ / ٧ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها.
٢ / ١٦ / ٧ التقويم الميلادي، وهو المعتمد، به في العقد.

٣ / ١٦ / ٧
ليست ملتمساً العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أور سوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٤/٧ تخصيص هذه المنافسة للوائح والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية على وجه خاص:-

- لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الا صادرة بموجب الأمر الـ سامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١هـ . وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٥٦١٨٨٣) وتاريخ ١٢/١/١٤٤١هـ والقرارات والتعاميم ذات الصلة.

- لائحة الغرامات الجزاءات الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ٠٥/٠٢/٤٢، والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٢٠٤٥٢٦) في ١٢/٠٣/٤٣ . المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، وجدول الجزاءات عن المخالفات البلدية الصادر عام ١٤٤٤هـ . - ٢٣م وما يستجد عليها من تعديلات.

- ١- شرط اللوحات التجارية العامة الا صادرة بتعيم معالي وزير البلديات و
٢٦/٠٢/١٤٤٢ وتاريخ (٤٢٠٠٧٩٤٧٥) وما يستحد علىها من تعديلات مستقبلية.



- جميع الأنظمة واللوائح والاشتراطات والقواعد والأدلة المتعلقة بموضوع المنافسة وكافة الأنشطة بالمشروع وما يستجد عليها.

٥ / ١٦ / ٥ يجب أن تكون جميع الخدمات بالموقع باسم المستثمر و يتم سليمها للأمانة بعد سداد كافة الفواتير والمستحقات للجهات ذات العلاقة.

٦ / ١٦ / ٦ يلزم المستثمر ب كافة الشروط والمواصفات والالتزامات الواردة به مستندات قد لا شروع والمواضحة الدناءة التي تعتبر جزءاً من العقد ويفسر بعدها بما ويتهم به وأي إخلال بها يعتبر إخلالاً بشرط ومواصفات العقد وهذه المستندات هي:

- وثيقة العقد الأساسية.
- كراسة الشروط والمواصفات.
- المخططات والرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني.
- خطاب قبول العرض والترسية.



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٨-الاشتراطات الخاصة



كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بازالة وإنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار أرض رقم م ٢٦ بمخطط حي الورود لإقامة مجمع خدمات تجارية شرقية

٨. الاشتراطات الخاصة

١ / ٨ مدة العقد:

مدة العقد (٢٠ سنة) (عشرون سنة) تبدأ اعتباراً من تاريخ محضرة سليم المستثمر للعقارات، أو من تاريخ الإشعار في حال تأخر المستثمر عن توقيع محضرة سليم العقار، وفي حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضرة سليم العقار أكثر من شهر من تاريخ توقيع العقد فيتم إرسال إشعار خطير لل المستثمر على عنوانه، وتحتسب مدة العقد من تاريخ هذا الإشعار، وبعد تبرير بالتأخير محضرات سليم أو ذ سخة الإشعار جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملاحقة.

٢ / ٨ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة (١٢ شهراً) تمثل ما نسبته (٥٪) من مدة العقد للتوجه بيز والإذناء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وإذا لم يكمل المستثمر إنشاء المشروع فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة.

٣ / ٨ النشاط الاستثماري المسموح به:

النشاط الاستثماري المسموح به هو "مجمع خدمات ذاتية ترفيهية" ولا يجوز للمستثمر استعمال الأرض في غير هذا النشاط.

٤ / ٨ التجهيزات: يلتزم المستثمر بما يلي:

٤ / ١ اشتراطات يلزم توافرها في مواقف السيارات:

- توفير مواقف سيارات وفقاً لمكونات المشروع، على أن تكون متوافقة مع دليل تصميم مواقف السيارات الصادر بالقرار الوزاري رقم (١٤٤٥/٤٤٠٤٢٦٨٤٠) وتاريخ (٢٠٢٠/٤٤٠)، وما يستجد عليه من تعديلات.
- يمكن تأمين المواقف اللازمة في القبو أو الدور الأرضي وأن تبدأ المنحدرات بعد المسافة المخصصة للأرصفة وأن يكون ميل المنحدر في الحدود المسموح بها في دليل الاشتراطات الفنية لواقف السيارات.
- سهولة حركة دخول وخروج السيارات من وإلى المواقف بحيث لا تعيق حركة المرور في الشوارع المحيطة.
- لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مرتدادي المشروع أو العاملين فيه.
- تخصيص مواقف لسيارات المعاقين بواقع ٥٪ من المواقف العامة، وبحد أدنى موقفين، على أن تكون قريبة من مداخل المبني، مع تمييز مواقف المعاقين بـشارع خاص بهم، وألا تقل المساحة المخصصة لسيارة المعاق عن ٢٥ متراً مربعاً طبقاً للأبعاد الموضحة بالاشتراطات الخاصة بالخدمات.

٤ / ٢ في حالة إقامة قبو يجب الأخذ في الاعتبار الآتي:

- يسمح بإقامة القبو على ملء سطح الأرض على الأقل يزيد من سوباع على سطحه عن (٣٠ سم) وذلك في الأردادات المحيدة بالمبني، أما الجزء الذي يقع أسفل المبنى فيسمح بارتفاع منسوب الشوارع المحيطة إلى ١م عن أخفض نقطة في منسوب الشوارع المحيطة.



الإدارة العامة للاستثمار

الصفحة 30 من 50

- يجب عزل الحوائط والأرضيات وأخذ كافة الاحتياطات لمنع تسرب المياه إلى القبو وتجهيزه بوسائل تصرف المياه.
- لا يسمح باستخدام القبو لأغراض الأذ شطة التجارية أو الترفيهية أو التخزين (م ستودعات) خلاف مواصف السيارات والخدمات الكهربائية والميكانيكية.
- الحد الأدنى لإرتفاع القبو (٢٥ م).
- مراقبة المراقبة الداخليّة للتأكد من صحة عمليات التمديد عندما يكون القبو بـ سفل الأرض.
- والتمديدات الصحية في المبنى.

٤ / ٣ اشتراطات يلزم توافرها في المطعم والковية شوب:

- يسمح بإنشاء دور الميزانين في الواقع المتصفح، ويلزم أن يكون على اتصال مباشرة بدور الأرض التجاري ولا يستخدم -أو جزء منه- للسكن.
- لا يسمح بزيادة مساحة الميزانين عن (٦٠٪) من إجمالي مساحة دور الأرض التجاري (إذا كان الميزانين يمثل دوراً أول لم يحدد له نسبة).
- لا يسمح بعمل مسخنات داخل كوفي شوب أو المطعم بل يسمح بمكاتب فقط في الجزء الخلفي من محل بعده تحقق المساحة الدنيا للشارع، ويكون الجدار الفاصل بين المكتب والمحل مكوناً من مواد تسمح بالاتصال البصري بين المكتب والمحل.
- لا يسمح باستخدام المحلات للسكن.
- يجب توفير عدد دورات المياه المناسبة لعاصفة المشروع.
- تكون نسب البناء والارتفاعات وفقاً لنظام البناء المعتمد في المنطقة التي يقع فيها موقع المشروع.
- تشطب لوحتين محل بين مستوى (٢٨٠+ م) ومستوى (٣٨٠+ م) من مستوى الشارع (الأول سفل)، بحسب ما يُكون ارتفاع اللوحة (١م) وما زاد على ذلك يجب فيه أخذ موافقة جهة الاختصاص في الأمانة.
- عدم السماح بوضع مكيفات على واجهات المطعم أو المقهى.
- ارتفاعات البناء على الشوارع المحيطة طبقاً لمسافات المسح المعمول بها في نظام البناء المعتمد في المنطقة.
- تكون نسب البناء والارتفاعات وفقاً لنظام البناء المعتمد في المنطقة التي يقع فيها موقع المشروع.
- توفير عدد مناسب من الثلاجات لحفظ المواد الغذائية (الأولية أو غيرها) وتخصيص ثلاثة للمواد الأولية وأخرى للمواد المعدة للتقديم، ويعتبر منعاً باتاً لخلطهما في حيز تخزين واحد.
- أن تكون الثلاجات مزودة بـ جهاز تبريد ياس درجة حرارة (٣٠ مومتر) يكون متصلتاً خارجها في م مكان يسهل قراءته.
- يفضل أن تزود الثلاجات بـ ماء شفاف فوق البنفسجية للبقاء قيمه لا تتغير، وأن يتم توزيعها على الميكروبات.
- توفير عدد كاف ومناسب من السخانات لا يقل سعة الواحد منه عن (١٢٠ لتر).
- توفير صواعق كهربائية للحشرات به عدل صاعق (٦٠ سم) لكل ٥٠ متراً مربعاً من مساحة الأرض.
- مراعاة عدم وضع الصواعق في أماكن التجهيز والتحضير.



الإدارة العامة للاستثمارات

الصفحة 31 من 50

- تكون جميع الأدوات والأواني المستخدمة في إعداد وتجهيز ويزو طهي وتقديم الطعام صالحة للاستخدام ويحالفها جيدة، ومن مواد غير قابلة للصدأ، كما يمنع منعها باقها استخدام أي أدوات أو أوانى مصنوعة من النحاس والألومنيوم، أو من أي معدن يدخل في تركيبها أحد المعدن الثقيل مثل الماء السامة مثل الرصاص والكلادميوم والأنثيمون.
- استخدام المواقف والأفران التي تعمل بالغاز أو الكهرباء، ويمنع استخدام مواقف الديزل.
- في حالة استخدام موقد الفحم أو الحطب أو الشوايات، قام مدخنة بقطع طرمنا سبلاي قل عن ٥٠ سم، وترتفع عن سطح الماء بارتفاع بمقدار مترين على الأقل، مع تزويدها بمروحة شفط لا يسحب الدخان.
- تبنى الأفران من الماء الطوب الحراري، ولا تكون ملاصقة لجدران الماء باني السكنية المجاورة، وفي حالة عنصر ذلك يجب وضع مواد عازلة للاحتفاظ بالحرارة مثل الفلين الطبيعي أو الصوف الزجاجي بين جدران الفرن والحوائط المجاورة.

٥ / ٨ حدود مزاولة النشاط:

يلتزم المستثمر بكل أنواع اللوائح والأنظمة التي تخص النشاط محل المنافسة.

٦ / ٨ الالتزام بالاشتراطات الصحية:

يلتزم المستثمر بكافة الشروط والمتطلبات المقدمة في لائحة المطاعم وكوفي شوب، ولائحة المطاعم والكافيهات التي تتوفر بها في المطاعم والمطابخ والمطاعم والمقاهي صفة محلات الوجبات السريعة وما في حكمها الصادرة من وزارة البلديات والإسكان، والجهات ذات العلاقة، فيما لم يرد ذكره من اشتراطات في هذه الكراسة.

٧ / ٨ شروط النظافة:

- يلتزم المستثمر بالمعايير البنائية المعمارية، ونظافة الأدوات والأواني المستخدمة، وأن يتم استخدام المنظفات الصناعية المناسبة، وكذلك عناصر المشروع المرتبطة بالصحة العامة.
- يجب على المستثمر وضع المطاعم والكافيهات الآمنة الخاصة باقفالها عند النظافة في أماكن المطاعم والكافيهات، وإعداد وتجهيز المأكولات والمشروبات، ودورات المياه، وبحيث تكون ظاهرة لجمييع العاملين وبلا غافلتهم، وعليهم التقيد بها.
- توفير كافة وسائل السلامة العامة في الأقسام الخاصة بالأطفال.
- العناية بتنظيف دورات المياه ومغاسل الأيدي وتطهيرها يومياً باستعمال المطهرات الواردة.
- تجنب جميع النفايات والتخليص منها أولاً بأول في الأماكن المخصصة لذلك، أو بمواصلة سطوة المتعهد إن وجد.



٨/٨ اشتراطات التشغيل والصيانة:

١/٨/٨ يجب على المستثمر توفير مكتب إدارة بالشروع لإدارة مشروعه، كـ ما يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للبقاء أيام بأعطال مال الصيانة الدورية للأجهزة، والأدوات، والماكيّنات وغيرها الموجدة بالمنطقة والمتعلقة مثل: الماكينات وموارك التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحرائق وخزانات المياه ودورات المياه إلخ.

٢/٨/٨ يلتزم المستثمر بإجراء الصيانة الدورية والوقائية على العناصر الإنشائية وكذلك التجهيزات والتمديدات والتوصيلات والأدوات من كهرباء وأنظمة سلامتها ومتابعتها ضمن خط زمني يحفظ سجلات المنشأة ويتحقق بذلك سلامة الأماكن إلا طلائع على أنها لا تضمان السلامة والصحة العامة في جميع الأوقات وعدم التأثير الضار على المنشآت أو المجاورين.

٣/٨/٨ إجراء صيانة دورية للمبنى ومرافقه بحيث يعاددهان الجدران الداخلية والأسقف دورياً، ودهان الجدران الخارجية كلما اقتضت الحاجة لذلك.

٤/٨/٨ التأكد من عدم وجود تسربات ماء (مواشير) إلا سقوط ودادات إلا صرف الماء جودة في الأماكن المجاورة لأماكن التشغيل، حتى لا ينتفع به رذاذ ماء ناشري يصل من خلال فتحات التهوية إلى داخل هذه الأماكن.

٥/٨/٨ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة تقريراً دورياً (كل ستة أشهر) من مكتب الهندسي معتمد من الأمانة ومسجل لدى الهيئة السعودية للمهندسين عن أعمال الصيانة التي تمت، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

٦/٨/٨ الالتزام بالشروط والمواصفات الأمنية التي تخص الشاطئ محل المنافسة وإن عول بها خل المملكة العربية السعودية.

٧/٨/٨ يجب على المستثمر أن يعملي تأميناً عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ماء وآلات إطفاء الحرائق وإخلاء الأفراد من المبني في حالات الطوارئ، والتنسيق مع الجهات المختصة.

٩/٨ العاملون:

يجب على المستثمر أن يلتزم بما يلي:

- حصول العاملين على شهادات صحية سارية المفعول تثبت خلوهم من الأمراض المعدية.
- تحصين جميع العاملين ضد المرض الفود والحمى الشوكية، وأي تحصينات أخرى تراها الجهة المختصة.
- إبره أي عالم توظف به على أعراض مرضية، أو توظف به في يده ثوراً أو جروح أو تقرحات جلدية، أو يتضح مخالطته لمريض مصاب بمرض معدى.



- إبلاغ الجهات المختصة في حال ظهور أي من الأمراض المعدية على عامل لديه.
- التأكيد على العاملين بغسل اليدين مبَاشرة بطريقة سليمة عند بداية العمل، وبعد لمس أي جزء من أجزاء الجسم مثل: الشعر، الفم، الأنف، وبعد العطس والمتخط.
- أن يكون جمه العاملين حسنى المظاهر، والتأكيد علىهم بنظافة أبدانهم، وغسل أي يديهم بالمطهرات إلا صرخ باستخدامها قبل تحضير المشروبات وخاصّة بعد الخروج من دورات الماء، وكذلك العناية بتقليل ونظافة الأظافر.
- ارتداء العمال زي موحد نظيف و منتظم مع غطاء لرأسه، وفيه ضلأن يكون لزي من الملون الأبيض، وحفظه في أماكن خاصة.
- ارتداء قفازات صحية من النوع الذي يستخدم مرة واحدة وكما ملئت بغطاء الأنف والفم عند العمل في تحضير المشروبات أو تجهيز الأطعمة.
- الامتناع نهائياً عن التدخين أثناء العمل.
- يجب أن يحصل جميع العاملين على شهادة تفيد تدريتهم على قواعد الشروط والمعايير المعمارية للهندسة المدنية لداول الأغذية.
- يحق للجهات المختصة إبعاد أي عامل عن العمل إذا رأت في اشتغاله خطراً على الصحة العامة.

١٠ / ٨ الدراسة التحليلية للتأثيرات المروية:

يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المروية الناتجة عن إقامة المبني وذلك من خلال أحد المكاتب الهندسية المرخص لها بمزاولة المهنة وفقاً لسجلة لدى الهيئة العامة للمهندسين.

١١ / ٨ متطلبات ذوي الإعاقة:

- يراعى في تصميم المشروع متطلباته المترتبة على قرارات الشروط والمعايير المعمارية الصادرة من وزارة البلدية المتعددة باعتبارها صادرة من وزارة البلدية والسكان بالتعديم رقم (٧) هـ / ١٤٠٢ و تاريخ ١٤٠٢/١/٢١.
- يلزم تحقق متطلباته لذوي الإعاقة بحسب توصيات هيئة الأوصاع والأباء والفراغات المناسبة لاستخدامهم طبقاً لمتطلبات الفصل (١٠٠٩) والباب (١١) من كود البناء السعودي العام (SBC-201) وحسب الدليل الإرشادي للوصول إلى شامل من كذا لمكة سلمان لأبحاث الإعاقة.

١٢ / ٨ الالتزام باشتراطات توازن البلدية:

يلتزم المستثمر بكافية الشروط والمتطلبات الواردة في لائحة الشروط والقواعد، ولائحة الشروط والمعايير التي تتوفر بها المطاعم والمطابخ والمقاهي وصفوف ما في حكمها الصادرة من وزارة البلدية والإسكان، فيما لم يرد ذكره من اشتراطات في هذه الكراسة.



١٣ / ٨ متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- تطبيق متطلبات الاستدامة (استخدام الطاقة والمياه، و إعادة استخدام الماء المعالجة، واستخدام المواد والخامات المنسوبة وغير الضرورية للبيئة) في جميع مراحل المشروع الجدي ابتداء من مرحلة التصميم ثم التنفيذ، وكذلك أثداء التشييد، ويلزم تحمل المستثمر بمتطلبات الفصل الثاني لـ شرطة البناء بالاعتبارات التصميمية لترشيد الطاقة لواردة بالاشتراطات المذكورة في كود البناء السعودي (SBC-201).
- الالتزام بتطبيق متطلبات البناء بأعلى معايير الحراري لواردة في كود البناء السعودي لترشيد الطاقة للمباني غير السكنية (SBC-601) والفصل (٧٠٢) من كود البناء السعودي العام (SBC-201).

١٤ / ٨ تأمين غرفة إسعافات أولية:

على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات الضرورية (طبقاً للاشتراطات الصحية لغرف الإسعافات الصادرة من الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة البلديات والإسكان) وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.

١٥ / ٨ اللوحات الاعلانية:

يلتزم المستثمر بتطبيق متطلبات الدعاية والاعلانية الصادرة من وزارة البلديات والإسكان في ما يتعلق باللوحات الدعاية للمحلات وما يستجد عليها من تعديلات مستقبل.

١٦ / ٨ الغرامات والجزاءات:

يلتزم المستثمر بآدلة شراء وتشغيل وصيانة وإدارة المطعم وفقاً لشروطه ومواصفات التي تقتضي بها كراسة الشروط ومواصفات والنظم المعمول بها في حالة حدوث أي مخالفة من المستثمر فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرامات والجزاءات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٩٢ لموعد ١٤٤٢/٠٥/٢٠٢٠ هـ، والقرار رقم (٤٣٠٢٠٤٥٢٦) في ١٤٤٣/١٢/٤ هـ، المبلغ به القواعد التنفيذية لائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، وجدول الجزاءات والمخالفات البلدية الصادر عام ١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٤ م، وما يستجد عليه من تعديلات خلالها مدة العقد، وفي حالة عدم شمول اللائحة لأي مخالفة فإن للبلدية الحق في تقدير قيمة الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

٩- الاستراتيجيات الفنية



كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بازالة وإنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار أرض رقم م ٢٦ بمخطط حي الورود لإقامة مجمع خدمات تجارية شرقية

٩. الاشتراطات الفنية

١ / ٩ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع اشتراطات البناء كود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جم.يع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٢ / ٩ الاشتراطات التنظيمية:

يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في الموقع موضوع المنافسة من حيث الارتفاع المسموح به وذسب البناء والارتدادات النظمانية حسب نظام البناء المعتمل به بكل منطقة والمحددة من قبل الأمانة.

٣ / ٩ اعتماد التصميم الابتدائي (للعناصر التي يتم اقتراحها بعد موافقة الأمانة عليها):

٣ / ١ على المستثمر أن يتعاقد مع مكتب استشاري هندي مؤهل لأعمال التصميم وأعمال الإشراف على التنفيذ وأن يقدم بعد الترسية خطاب من المكتب الاستشاري يتضمن الالتزام بتنفيذ المخططات المعتمدة للمشروع بدون إجراء أي تعديلات عليه إلا بموافقة خطية مسبقة من الأمانة على أن يتم دراسة وتقديم ما يلي (كحد أدنى) :-

- إعداد التصميمات المعمارية والإنسانية الخاصة بالمبني وملحقاته.
- إعداد التصاميم والوثائق الالزام لتزوييد المشروع بالخدمات الأساسية (المياه - الكهرباء - الهاتف - الصرف الصحي).
- عمل قطاعات طولية وعرضية حسب الاحتياج.
- واجهات لكامل عناصر المشروع.
- مناظير للمشروع.
- تقديم تقرير فني موضحاً به بيان بمساحات وتكوينات المشروع ويشتمل على العناصر الذي سيتم استثمارها لاعتمادها.
- رفع الموقع مساحياً شامل الإحداثيات ولمنا سبب الطبيعية وربطها بألمنا سبب المجاورة وتحديد المناصب الخاصة بالتنفيذ.
- عمل جسات استرشادية للموقع وإعداد تقرير فني موضح به التوصيات الإنسانية للمبني.
- المواصفات الفنية للأعمال التنفيذية للمشروع.

٣ / ٩ يجب أن يتم الأخذ في الاعتبار المحددات التصميمية الآتية:

- دراسة المتطلبات الوظيفية للمشروع.
- استخدام الموقع بكفاءة وفعالية تحقق الاستفادة القصوى منه.
- تحديد معايير التصميم لكل أنظمة المشروع والخدمات مثل التحكم والاتصالات والإنشاءات والأنظمة الميكانيكية والكهربائية وغيرها من الأعمال.

٣ / ٣ / ٩ إعداد التصميم الأولية على أن يشتمل على الآتي كحد أدنى:

- مخطط عام للموقع ملون شاملاً أعمال تنسيق الموقع العام.
- مخطط للحركة يوضح حركة السيارات وطريقة الدخول والخروج.
- مخطط ملون للمساقط الأفقية لجميع الأدوار.
- واجهات وقطاعات ملونة.
- مناظير خارجية ملونة للموقع لجميع الواجهات.
- تقديم تقريري في يوضح فيه وصف تقني صيلي للاستخدامات المقترحة ومعايير ومتطلبات التصميم لجميع أنظمة وخدمات المشروع من إنشائية وميكانيكية وكهربائية وغيرها.
- مخطط يوضح العزل الحراري وقيم العزل الحراري بالمبني وذلك وفق تعميم صاحب السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية رقم (٥٢٩٧) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٨ هـ . والتعميم الإلحاقي رقم (٢٣٨٩٢) وتاريخ ١٤٣٥/٥/٥ هـ . بشأن الآلية المقترحة لتطبيق العزل الحراري في المبني الجديدة في المدن الرئيسية بالمملكة.

٤ / ٣ / ٩ إعداد الرسومات التفصيلية والتنفيذية للمشروع بعد اعتماد التصميم الابتدائي للمشروع وتشتمل على الآتي كحد أدنى:

- التصميمات المعمارية (م ساقط - واجهات - قطاعات - تفاصيل معمارية - جداول التشكيليات - جداول الأبواب والشبابيك - تفاصيل الأرضيات - الفرش الداخلي الخ).
- التصميمات الإنشائية (مخططات الأسس وتفاصيل التسلیح - مخططات الهيكل الخرساني - جداول الأساسات مع تفاصيل التسلیح - قطاعات الأعمدة - التفاصيل الإنشائية - وسائل الإنذار والماء المستخدمة - كامل الحسابات الإنشائية لعناصر المشروع).
- التصميمات الكهربائية والالكترونية (مخطط توزيع القوى الكهربائية للموقع العام-مخطط تمديدات شبكة الكهرباء الخارجية - مخطط توزيع الإضاءة الخارجية للموقع العام - مخطط تمديدات الشبكات الداخلية - مخطط توزيع الإضاءة - مخطط توزيع القوى وأنظمة الإنذار من الحرائق-مخطط الآلاتصال والتحكم - نظام التحكم الأمني وغيرها من الأعمال الازمة).
- التصميمات الميكانيكية (مخطط التدفئة والتقويم والتكييف - مخطط الشبكات الداخلية والخارجية للمياه والصرف الصحي - تفاصيل أنظمة مكافحة الحرائق - مخطط التحكم وتنظيم التغذية لجميع الأعمدة الميكانيكية - جداول المواد والأجهزة).
- المواصفات الفنية وجدوال الكميات لكافة عناصر المشروع.

٤ / ٩ الاشتراطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

١ / ٤ / ٩ أن يكون التصميم المعماري متميزاً ويشكل نموذجاً وтелемاماً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة.

٢ / ٤ / ٩ أن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية المستخدمة في المشروع.



- ٣ / ٤ / ٩ أن يحقق التصميم المعماري للمشروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب.
- ٤ / ٤ / ٩ أن يراعي التصميم المعماري ! ضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية الـ سائدة وتوفير الحماية لكل من السلع المعروضة وللمترددين على المشروع.
- ٥ / ٤ / ٩ أن يتحقق التصميم المعماري أكبر قدر من التكامل بين التصميم والتغليف والصيانة للمشروع بعد تشغيله.
- ٦ / ٤ / ٩ أن تكون المواد المستخدمة في إنهاء الأرضيات مانعة للانزلاق، وأن تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.
- ٧ / ٤ / ٩ توفير عدد معين من مخارج الطوارئ بحيث يكون دور بحيث لا يزيد البعد بينهما عن ٣٠ متر.
- ٨ / ٤ / ٩ توفير غرف مناسبة لمحولات شركة الكهرباء وكذلك العدادات بحيث تكون لها واجهة على الشارع وتكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة على الشارع ولا يسمح بها ضمن الارتدادات على الشارع.

٩ / ٥ الاشتراطات الإنسانية:

- ١ / ٥ / ٩ يلتزم استشاري المشروع أثناء التصميم والتنفيذ باتباع كافة اشتراطات ومتطلبات كود البناء السعودي للأجزاء الإذ شائية (SBC-301-306) في جميع الأعمال الملزمة من فحص واختبارات التربة وحساب الأحمال والتصميم الإذ شائي في المبني وبناءً على تعهد الأستاذ شاري المعتمد من قبل وزارة البلديات والإسكان.
- ٢ / ٥ / ٩ الالتزام بتطابق التصميم الإذ شائي للتصميم المعماري ومتطلبات التخ صصات الأخرى من الأعمال الكهربائية والميكانيكية.
- ٣ / ٥ / ٩ يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنسانية.
- ٤ / ٥ / ٩ أن يكون البناء من عناصر إنسانية مقاومة للحرائق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.
- ٥ / ٥ / ٩ يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
- ٦ / ٥ / ٩ يراعى في التصميمات الإنسانية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلزال والسيول وغيرها.
- ٧ / ٥ / ٩ تطبيق اشتراطات ومتطلبات التصميم الزلالي للمبني طبقاً للدليل الإذ شائي لحساب الأحمال الزلالية في التصميم الإذ شائي وذلك وفق تعليم صاحب السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية رقم (٨١٨٦) وتاريخ ٢٢٤٢/٢٦هـ . وكذلك الوارد بممواد البناء السعودي الاشتراطات الإنسانية (ك ب س ٣٠٠) (SBC300).



كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بازالة وإنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار أرض رقم ٢٦ بمخطط حي الورود لإقامة مجمع خدمات نسائية توقيعية

- ٩ / ٥ / ٩ تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنسانية.
- ١٠ / ٥ / ٩ عند استخدام نظام إذ شائي من المباني الحديدية يقدم ذ سخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفا صيل والتعليمات الازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحرائق.
- ١١ / ٥ / ٩ عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادمة أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها باعازل مائي مناسب.
- ١٢ / ٥ / ٩ لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات الازمة لحم ضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندي عادي مع إضافات.
- ١٣ / ٥ / ٩ في حالة إدخال آلية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسري على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنسانية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة.
- ١٤ / ٥ / ٩ يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة البلديات والإسكان.
- ١٥ / ٥ / ٩ الالتزام باستخدام المواد العازلة للصوت لعدم إزعاج المجاورين.

٦ / ٩ الاشتراطات الكهربائية:

- ١ / ٦ / ٩ يلزم تطبيق كل المتطلبات الكهربائية في كود البناء السعودي.
- ٢ / ٦ / ٩ يتبعهذا سه شاري الما ستثمر بتطبيق دليل الخدمة الكهربائية وكود التوزيع الما سعودي، وتقدم شهادة تنسيق مع مقدمي الخدمة الكهربائية موضحاً بها تاريخ بدء الخدمة المتوقعة، ومتطلبات التغذية وتحديد موقع غرف الكهرباء على الموقع العام.
- ٣ / ٦ / ٩ أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ٢٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.
- ٤ / ٦ / ٩ جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية المأمور بها تطبيقها ونظام التمديدات الكهربائية المأمور بها صادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم المأمور بها صادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لأحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
- ٥ / ٦ / ٩ ف صل الإنارة الخارجية وتدشين إنارة المبنى من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة الموقع العام والمواقف عن الإنارة الداخلية.
- ٦ / ٦ / ٩ ف صل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحت توزيع م مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحة كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.
- ٧ / ٦ / ٩ تكون القواطع الكهربائية لخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب للأرض ضي للتيار (leakage circuit breaker).



- ٨ / ٦ / ٩ جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.
- ٩ / ٦ / ٩ يجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية:-
- أ. وحدات إنارة طوارئ.
 - ب. علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.
 - ج. شبكة للكشف والإندار عن الحرائق.
 - د. غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تفصيلى للغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).
- ١٠ / ٦ / ٩ تأمين م صادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتنا سب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية:
- أ. مولد احتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادي الأخطار.
 - ب. بطاريات مع جهاز شاحن أوتوماتيكي تعمل تلقائياً لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.
- ١١ / ٦ / ٩ تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنبًا للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة على أن يشمل نظام التأريض ما يلي:-
- أ. تأريض حديد تسليح أساسات المباني.
 - ب. تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل موافير الملاط الرئيسي والملاط سير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي... إلخ.
 - ج. تأريض لوحة التوزيع الرئيسي والفرعية وتنبيهات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإضاءة وخلافه.
- ١٢ / ٦ / ٩ تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.
- ١٣ / ٦ / ٩ يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.
- ١٤ / ٦ / ٩ إضاءة الطوارئ ولللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

٩ / المورد المائي:

يجب أن يكون المورد المائي آمناً ويتوافر فيه الاشتراطات التالية:

- ٢ / ٧ / ٩ ييف ضل أن ي تكون ا لخزان الع لوبي أ سطوانيا كـل ما أـمـكـنـ، ليـ سـهـلـ تـنـظـيـفـهـ، وـمـ صـنـعـاـ!ـ ماـ منـ الفـيـرـجـلاـسـ، أوـ مـوـادـ غـيـرـقـابـلـةـ لـلـصـدـأـ مـسـتـوـفـيـةـ إـلـاـ شـتـراـطـاتـ إـلـاـ صـحـيـةـ، وـبـعـيـداـ عنـ مـ صـادـرـ الـتـلـوثـ، وـتـؤـخـذـ مـنـهـ المـيـاهـ خـلـالـ شـبـكـةـ موـسـيـرـ مـصـنـوعـةـ مـنـ الـحدـيـدـ الـمـجـلـفـنـ غـيـرـ القـاـبـلـ لـلـصـدـأـ أوـ الـبـلاـسـتكـ، وـمـطـابـقـةـ لـلـاشـتـراـطـاتـ الصـحـيـةـ.

١ / ٧ / ٩ تـكونـ الـمـيـاهـ إـلـاـ مـسـتـخـدـمـةـ!ـ ماـ مـنـ مـوـردـ عـمـومـيـ، أوـ مـنـ مـصـدـرـ مـعـرـوفـ وـمـأـمـونـ صـحـيـاـ، وـبـعـيـدـ عنـ أيـ مـصـدرـ مـنـ مـصـادـرـ الـلـوـثـ وـعـنـ مـيـاهـ إـلـاـ صـرـفـ، وـصـالـحـ لـلـاـ سـتـهـلـاكـ الـأـدـ مـيـ بـنـاءـ عـلـىـ تـحـالـلـ يـلـ مـخـبـرـيـةـ مـعـتـمـدةـ.

٨ / ٩ دورات المياه:

- | |
|--|
| <p>١ / ٨ / ٩</p> <p>يجب توفير أعداد منا سبة من دورات المياه ومغا سل للأيدي، بأن يتم توفير مرحاض ومجسدة لكل عشرة أشخاص، وفي حالة زيادة عدد الرواد يزيد عدد دورات المياه والمغا سل بنفس النسبة، ويجب ألا يقل الحد الأدنى لمساحة الدورة عن ١٢ متر مربع.</p> |
| <p>٢ / ٨ / ٩</p> <p>في المطعم التي تحتوي على صالات للعائلات يجب تخصيص دورتين كاملتين للمياه إحداهما للرجال والأخرى للسيدات.</p> |
| <p>٣ / ٨ / ٩</p> <p>يجب أن يكون مكان دورة المياه بعيداً عن مكان إعداد وتجهيز الطعام ولا يفتح عليه مباشرة</p> |
| <p>٤ / ٨ / ٩</p> <p>يجب فصل المراحيض عن مغاسل الأيدي، وأن يكون لكل مرحاض باب خاص به.</p> |
| <p>٥ / ٨ / ٩</p> <p>ترتود مغاسل الأيدي بالصابون السائل أو أي مادة مطهرة مناسبة وبالمناشف الورقية أو معدات التجفيف بالهواء الساخن، ووعاء للنفايات، ويمنع منعاً باتاً استخدام مناشف القماش لمنع انتقال العدوى.</p> |

٩ / ٩ الاشتراطات الميكانيكية:

- ١ / ٩ / ٩ الالتزام بتطبيق متطلبات الميكانيكا الواردة بكود البناء السعودي.

٢ / ٩ / ٩ يتم تد صميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبمواصفات مهندس استشاري.

٣ / ٩ / ٩ يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلامن المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبمواصفات شركة متخصصة وأن يراعى فيها توفير الراحة والأمان لمرتادي المبنى.

٤ / ٩ / ٩ تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلى:-

 - أ. أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المنشآت بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مياه صخات المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحرائق...الخ.
 - ب.أخذ احتياطات السلامة الالزامية عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبه عزل حدة للصوت.



٩ / ١٠ اشتراطات الأعمال الصحية:

- ١ / ١٠ / ٩ يتم الت صريف إلى شبكة الت صرف الصحي العمومي، وإن لم توجد فيتم الت صريف إلى خزان الت صرف (ببارة) يتنا سب حجمه مع كمية الف ضلات الت سائلة ومياه الت صرف المقهي والمطعم، على أن يكون خزان الت صرف بعيداً عن الخزانات الأرضية لمياه الت شرب به سافة لا تقل عن عشرة أمتار وفي مسوى أقل من مستوى خزان المياه بنصف متر.
- ٢ / ١٠ / ٩ لا يقام خزان الت صرف (ببارة) تحت أرضية المقهي والمطعم أو مبانٍ، وإنما يجب أن يكون خارج المبني، ويتم تفريغه كلما اقتضت الحاجة ذلك.
- ٣ / ١٠ / ٩ يمنع منعاً باتاً وجود أي فتحة تصريف بأرضية صالة الطعام.
- ٤ / ١٠ / ٩ يجب ألا يكون هناك أعمدة (موا سير) سقوط أو معدات الت صرف أو أكواخ مراحيض بداخل المقهي والمطعم.
- ٥ / ١٠ / ٩ يجب فصل مواسير الت صرف الصحي لأماكن التشغيل عن خطوط تصريف دورات المياه ومجفف الأيدي بحيث يكون تصريف مواسير أماكن التشغيل إلى خارج المقهي والمطعم مباشرة.
- ٦ / ١٠ / ٩ تطبق مقاييس حماية البيئة الصادرة بموجب القرار الصادر من الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة رقم (١١٥٥٧/١٨) وتاريخ ١٤٣٥/٥/٢ هـ . في مرحلة الجدو والتصميم وتشمل هذه المقاييس على مقاييس جودة الهواء، ومقاييس جودة المياه، ومقاييس الموضوعات.
- ٧ / ١٠ / ٩ تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
- ٨ / ١٠ / ٩ تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقاً لـ"اشتراطات الت صحة والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.
- ٩ / ١٠ / ٩ يسمح التصميم الداخلي للمبني بسهولة اذ سباب كافة مراحل العمل لضمان سلامة الغذاء، وذلك بتقسيم المقهي والمطعم إلى أقسام مختلفة.
- ١٠ / ١٠ / ٩ استخدام صنابير المياه وصناديق الطرد المرشدة لاستعمال المياه والمطابقة للمواصفات القياسية السعودية المعتمدة بحيث تكون صناديق الطرد سعة (٣) لترات.
- ١١ / ١٠ / ٩ تكون من مواد غير منفذة للماء وغير ماصة، سهلة التنظيف والغسل، ومن مواد لا تتأثر بالمنظفات الصناعية لضمان سلامة الغذاء، وذلك بتقسيم المقهي والمطعم إلى أقسام مختلفة.
- ١٢ / ١٠ / ٩ تكون ذات سطح مستوٍ خالٍ من التشقق والحرفر، وتصمم بميدل خفيف تجاه فتحات الت صرف.
- ١٣ / ١٠ / ٩ تكون من البلاط أو السيراميك الخشن عالي المقاومة للاحتكاك والتأكل، أو من الخرسانة المسلحة المغطاة بإحدى المواد العازلة عالية المقاومة.
- ١٤ / ١٠ / ٩ تكون أرضية صالة الطعام من الرخام أو السيراميك، أو الفينيل، أو تكون مغطاة بالسجاد أو الموكبيت.



١١/٩ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:

- ١ / ١١ / ٩ يجب على المستثمر الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.
- ٢ / ١١ / ٩ يجب توفير مخارج للطوارئ طبقاً للمواصفات التي تحدها إدارة الدفاع المدني على لا يقل عرض المخرج عن متر ونصف وتفتح للخارج، وتؤدي إلى ساحات للتجمع، ويجب لا يكون المخرج حلزونياً.
- ٣ / ١١ / ٩ استخدام مواد اذ شاء وتشطبيات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحاتويات المبنى من مواد ذات قابلية منخفضة للإشتعال ومناسبة لنوعية الاستخدام.
- ٤ / ١١ / ٩ يجب تركيب لوحات إرشادية تدل على المخرج، وتركيب كشافات إضاءة للطوارئ.
- ٥ / ١١ / ٩ تركيب نظام متتطور للإنذار عن الحرائق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء للحرائق عن طريق الرش التلقائي للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع على أماكن منا سبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدني، وكذلك تركيب شبكة إطفاء مرتبطة به ضخة للحرائق تعمل تلقائياً بالكهرباء والديزل معا بقوة ٧ بار وتصريف ٢٥٠ جالون/ دقيقة.
- ٦ / ١١ / ٩ يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحرائق وانتشاره من منطقة لأخرى.
- ٧ / ١١ / ٩ وضع مخطط لالخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من المبنى ليتم إتباعه من قبل مرتدى المبنى في حالة الحرائق.
- ٨ / ١١ / ٩ يلتزم عمل فواصل لمنع انتشار الدخان إلى الأدوار الأخرى طبقاً لمتطلبات الكود السعودي SBC-201 أو توفير منظومة لسحب الدخان طبقاً للكود السعودي SBC-501 البند ٥١٣.٨ .
- ٩ / ١١ / ٩ الالتزام بتطبيق متطلبات كود الحماية من الحرائق الـ سعودي (SBC-801) فيما يخص مسؤوليات مكافحة الحرائق في البنود التالية: البند رقم (٦٠٩) فيما يخص مداخل المطابخ، والبند رقم (٦١٠) فيما يخص تخزين زيوت الطهي، والف صل التاسع فيما يخص أنظمة مكافحة الحرائق المختلفة التي يتم تحديدها وفقاً لدرجة الخطورة الخاصة بالفراغات المختلفة حسب التصنيف المعتمد بكود البناء الـ سعودي العام (SBC-201) على أن تكون مسؤولة التركيب والصيانة على المالك، وتتنفيذها بسواء شركات أو مؤسسات معتمدة من المديرية العامة للدفاع المدني.
- ١٠ / ١١ / ٩ الالتزام بتصميم أنظمة الوقاية والحماية من الحرائق بما سطره مكتب هندسي معتمد لدى المديرية العامة للدفاع المدني في مجال الوقاية والحماية من الحرائق.
- ١١ / ١١ / ٩ تأمين يطفيات حريق في المرات من نوع البويرة وثاني أكسيد الكربون
- ١٢ / ١١ / ٩ يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالية حدوث الحرائق وانتشاره من منطقة لأخرى.
- ١٣ / ١١ / ٩ يجب التأكد من سلامة التمديدات الكهربائية ووضعها داخل محاور عازلة.
- ١٤ / ١١ / ٩ يجب تركيب أحجام إنذار للحرائق في جميع أنحاء المبنى.
- ١٥ / ١١ / ٩ يجب تركيب لوحات إرشادية تدل على المخرج، وتركيب كشافات إضاءة للطوارئ.



الادارة العامة للاستثمارات

الصفحة 44 من 50

١٦ / ١١ / ٩ يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتوّدی إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.

١٧ / ١١ / ٩ أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع..

١٢ / ٩ التهوية:

١ / ١٢ / ٩ يكون المطبخ جيد التهوية لنع ارتفاع درجة الحرارة داخله، ولضمان عدم تكاثف الأبخرة أو تراكم الأتربة، وتركيب مراوح شفط يتناسب عددها وتصميمها مع مساحة المكان وكمية الأبخرة.

٢ / ١٢ / ٩ تكون صالة الطعام مكيفة الهواء بالكامل أو تزود بالمراوح الكهربائية، على أن تكون وحدات التكييف المستخدمة منفصلة تماماً عن تكييف المطبخ، لضمان عدم انتقال الروائح لصالة الطعام.

١٣ / ٩ مواصفات المواد وجودة التنفيذ:

١ / ١٣ / ٩ مراعاة متطلبات مقاومة المواد والعناصر للحرائق كما وردت بكتاب البناء السعودي العام SBC-201 للفئة (A2) من استخدامات المطعم، ويسمح باستخدام أنظمة الطاء المقاوم للحرائق للوصول للمطالبات المحددة بالكود.

٢ / ١٣ / ٩ اعتماد جميع أقال الإشراف على تنفيذ المباني طبقاً للمخططات المعتمدة وتقرير جلسات وختبارات التربة، متضمنة أعلى تنفيذ الأساسات والإنشاءات وعمل اختبارات ضبط الجودة من قبل مكتب استشاري مؤهل لدى وزارة البلديات والإسكان.

٣ / ١٣ / ٩ عدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع (ممارات المشاة، المسارات المخصصة للدرجات الهوائية أو المجاورين، وارجاع الشيء إلى أصله حال حدوث أي تلفيات وسن جوانب الحفر وتؤمنها، مع ضرورة الإشراف الهندسي على كافة الأعمال).

٤ / ١٣ / ٩ تطبيق أساس السلامة المهنية في جميع أعلى التنفيذ بما يضمن عدم حدوث إصابات مثل: توفر السقالات، والسلام، وضمان التقييد بوسائل السامة مثل: الخوذات والأحذية الواقية.

١٤ / ٩ المسئولية عن حوادث العمل:

يكون المستثمر مسؤولاً مسئولة كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابة العامل، التي قد تحدث بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تحدث بآلاته أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافية التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسئولية عن ذلك.



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



أمانة منطقة تبوك
الإدارة العامة للاستثمارات



وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing

١٠- المرفقات "الملاحق"



الادارة العامة للاستثمارات

الصفحة 46 من 50

١٠. المرفقات

() لعام ١٤٤٦هـ الخاصة بإنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار أرض رقم م ٢٦ بحي الورود لإنشاء مجمع خدمات نسائية ترفيهية.

حفظه الله

سعادة أمين منطقة تبوك

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / ١٤٤٤هـ . المتضمن رغبتكم في إنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار أرض رقم م ٢٦ بحي الورود لإذ شاء مجمع خدمات ذات نسائية ترفيهية، حيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعتنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار الموقع الموضح أعلاه حسب الأسعار الموضحة في الجدول التالي:

قيمة الأجرة السنوية (ريال)		البيان
كتابية	رقمًا	
		قيمة الأجرة السنوية غير شامل ضريبة القيمة المضافة
		قيمة الأجرة السنوية شاملة قيمة ضريبة القيمة المضافة

(علي مقدم العطاء ضرورة تعبئة الجدول - مع الإلتزام بالتعاميم والأنظمة المقررة وما يستجد عليها من تحديات)

وتجدون برفقة كراسة الشروط والمواصفات بعد تقييم جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بذلك ساري المفعول بقيمة (٪٢٥) من قيمة العطاء السنوي (غير مشروط وغير قابل للإلغاء وفقاً قبل للتتجدد يد من قبل الطرف الأول دون الرجوع للطرف الثاني) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

												اسم المستثمر
												اسم الشركة / المؤسسة
												رقم بطاقة الأحوال / سجل تجاري
		هاتف		تاريخ								صادر من
		بريد الكتروني										جوال
		العنوان		الرمز البريدي								ص.ب

التاريخ

الختم الرسمي

التوقيع




٢ / ١٠ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع) (نموذج ٢)

بطاقة وصف المشروع

 وزارة البلديات والإسكان
Ministry of Municipalities and Housing


النشاط الاستثماري: مجمع خدمات

مساحة الموقع	رقم المخطط	إسم الطريق	إسم الحي	المدينة
٢م ١٠٠	٤٠٠/٢	طريق عرض ٢٥م	حي الورود	تبوك




الموقع التفصيلي



الموقع على المصور القضائي



رابط الوصول للموقع



الموقع بالنسبة للمخطط المحلي

أمانة منطقة تبوك - وكالة الخصخصة والاستدامة المالية

ملحوظة : البيانات الواردة أعلاه لا تغنى عن الالتزام بما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الجاري إعدادها



كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بازالة وإنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار أرض رقم ٢٦ بمخطط حي الورود لإقامة مجمع خدمات نسائية شرقية

٣ / نموذج تسليم العقار

محضر تسليم عقار	
الرقم:	
التاريخ: ١٤٤٤ / ٢ / ٢٠٢٣ هـ	
العقار رقم:	
بلدية:	
رقم عقد التأجير:	
اسم المستأجر:	
اقرار	
أقر بأني قد استلمت بموعد جب هذا المحرر العقاراً المذكورة بياناً أنه عاليٌّ في يوم ب تاريخ / / هـ لا سخنه في إذ شاء وتدشينه وصيانته واستثماره	
أرض رقم م ٢٦ بحي الورود لإذ شاء مجمع خدمات ذاتية ترفيهية بموعد عقد إيجاراً مبرم مع أمانة منطقة تبوك وقد تم بمعاينته معاييره تامة نافية للجهاز الشرعي وأبنيتي قبلته على حالته في تاريخ استلامه.	
(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى)	
وعليه أوقع	
..... التوقيع الختم	
..... أمين منطقة تبوك:	
..... التوقيع	
— صورة ملف العقار —	



الإدارة العامة للاستثمارات

الصفحة 49 من 50

٤ / ١٠ إقرار من المستثمر (نموذج ٤)

يقر المستثمر بما يلي:

- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:

 - لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر الملكي سامي الله كريم رقم (٤٠١٥٢) في ١٤٤١/٠٦/٢٩ هـ وتعليمات التنفيذ الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤٠٠٥٦١٨٨٣) وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢هـ والقرارات والتعاميم ذات الصلة.
 - لائحة الغرامة لجزاءات الصلبة الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٥ هـ، والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٢٤٥٢٦) في ١٤٤٣/٠٣/١٢ هـ المتبع به القواعد التنفيذية لجزاءات عن المخالفات البلدية، وجدول لجزاءات عن المخالفات الصادر عام ١٤٤٤ هـ ممتد من ٢٠٢٣ وما يسucceed عليه من تعديلات.
 - اشتراطات اللوائح التجارية الصادرة بـ ميم م عالي وزير البلديات والإسكان رقم (٤٢٠٠٧٩٤٧٥) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٢٦ هـ وما يستجد عليها من تعديلات مستقبلية.
 - لائحة الـ اشتراطات البلدية والفنية للمجمّعات والمراكز والمتاجر والمخالات التجارية ومراكن التجميل والأنشطة ذات العلاقة الصادرة من وزارة البلديات والإسكان.
 - تعليمات المراقبة الترقيةية، وكذلك كافة الـ لوائح والأنظمة المتعلقة بالأشغال محل المنافسة وما يستجد عليها من تحديات.
 - عاين الموقع المعروض للتأجير معاعينة تامة نافية للجهالة.
 - أشهد بأن جميع المعلومات والبيانات وقوف نوات الآلاتصال الخاصة بي والمدرجة في هذه الاستمارة صحيحة ويمكن للأمانة التواصل من خلالها.

الاسم:

الوظيفة:

التوقيع:

التاريخ:

الختم

التوقيع

